



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

المديرية العامة للدفاع المدني

١٤٤٧هـ / ٢٠٢٦م



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
مجال التطبيق	٤
الباب الأول: المتطلبات العامة في المشاعر المقدسة	٥
الأحكام والمتطلبات	٦
أنظمة الوقاية والحماية من الحريق وسبل الهروب	٨
الطبخ والتخزين	٨
السلامة الكهربائية	٩
الباب الثاني: مشروع إسكان الحجاج بمشعري منى ومزدلفة	١٠
متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المخيمات	١١
متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المطابخ	١٢
ضوابط الإضافات	١٤
الباب الثالث: مواقع مبيت الحجاج بمشعر مزدلفة	٢١
متطلبات عامة	٢٢
الانشاءات المسموح بها	٢٣
متطلبات الوقاية والحماية من الحريق	٢٣
الباب الرابع: مخيمات إسكان الحجاج بمشعر عرفة	٢٤
متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المخيمات	٢٥
متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المطابخ	٣٠
أنواع المواقد وأشكالها و طرق وضعها في المطابخ وأنظمة التهوية في المطابخ المؤقتة	٣٣
الباب الخامس: المختصون بأعمال السلامة	٣٦
الباب السادس: إرشادات السلامة الوقائية	٤٠
الخاتمة	٤٤
نماذج تعهدات الإضافات	٤٥
المراجع	٥٤





المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. وبعد:

(وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ)

تولي حكومة خادم الحرمين الشريفين مكة المكرمة والمشاعر المقدسة جل اهتمامها، وتسخر كل إمكانياتها لخدمة بيت الله الحرام وخدمة ضيوف الرحمن، حيث تعمل على تطوير مشاريع البنى التحتية، وتطوير الأنظمة الذكية، وتحديث التنظيمات والتشريعات لضمان سلامة الحجاج وراحتهم خلال فترة تواجدهم في بلاد الحرمين وخلال أداءهم فريضة الحج في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة.

وتعمل المديرية العامة للدفاع المدني بالتعاون مع الجهات الحكومية المعنية بأعمال الحج كفريق واحد في خدمة ضيوف الرحمن وتحقيق أمنهم وسلامتهم من جميع الأخطار بما فيها أخطار الحريق واتخاذ التدابير اللازمة لضمان حماية أرواح وممتلكات ضيوف الرحمن خلال فترة إقامتهم بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة، لذا تم إعداد هذا الدليل (دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة) الذي تضمن الشروط والمتطلبات الوقائية لسلامة الحجاج من أخطار الحريق والحالات الخطرة خلال فترة تواجدهم في المشاعر المقدسة، مع الأخذ في الاعتبار اختلاف التجهيز وفترة إقامة الحجاج في كل مشعر من المشاعر المقدسة، ويتم تحديثه بشكل سنوي وفق أحدث المعايير لتلافي الملاحظات، ومواكبة التطور السريع في الخدمات المقدمة لحجاج بيت الله الحرام من خلال برنامج خدمة ضيوف الرحمن الذي هو أحد برامج رؤية المملكة ٢٠٣٠.

وقد تضمن الباب الأول المتطلبات والأحكام العامة التي يجب تطبيقها على جميع المباني والمخيمات والأنشطة الموجودة داخل حدود المشاعر المقدسة (منى، مزدلفة، عرفة)، كما تضمن الباب الثاني المتطلبات الخاصة الواجب تطبيقها في مشروع إسكان الحجاج بمشعري منى ومزدلفة، وتضمن الباب الثالث المتطلبات الخاصة بمواقع مبيت الحجاج بمشعر مزدلفة، وورد في الباب الرابع المتطلبات الخاصة بإقامة المخيمات في مشعر عرفة، وحدد الباب الخامس الشروط الخاصة بمختصي السلامة الذين يجب تعيينهم في مواقع شركات الحجاج والمهام الموكلة لهم، واشتمل الباب السادس على إرشادات السلامة الوقائية لتوعية الحجاج بالتصرف السليم للسلامة من المخاطر.





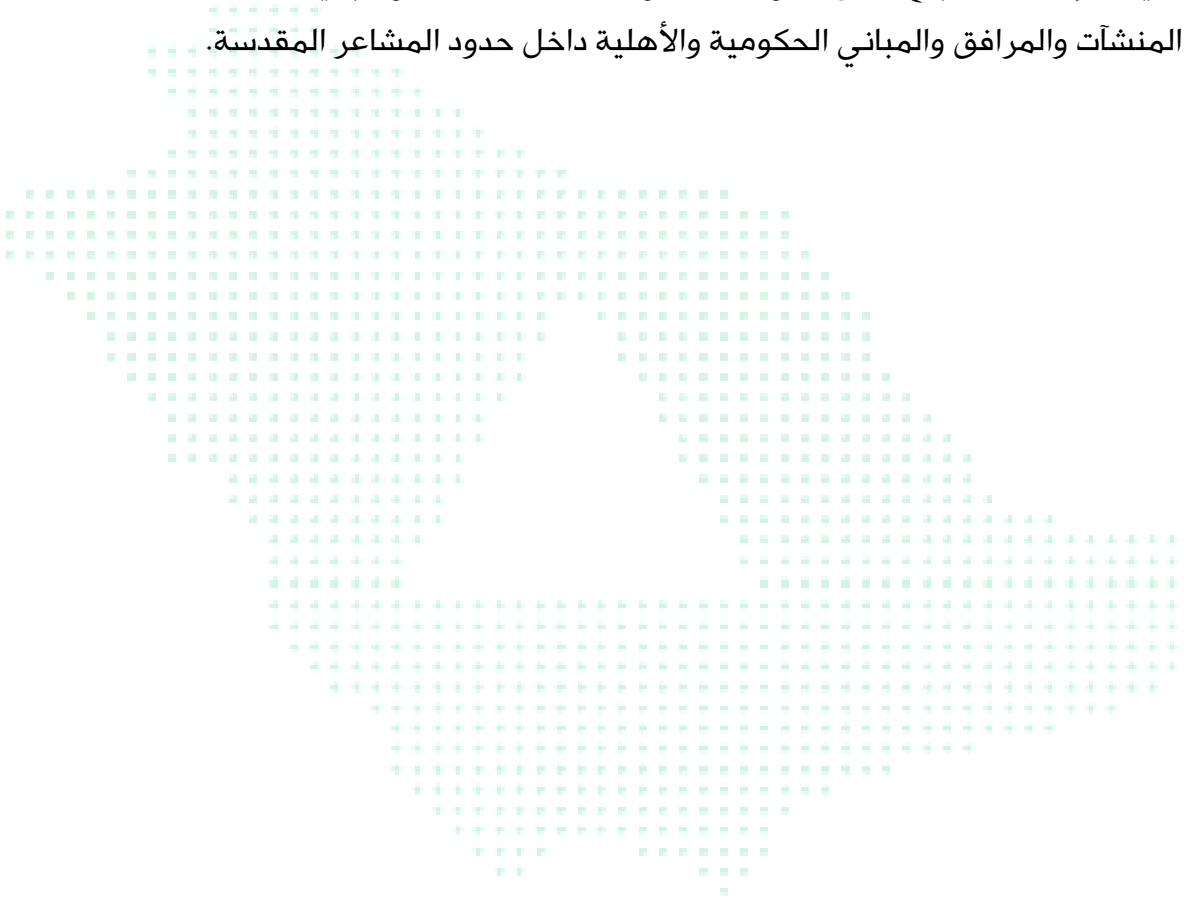
دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

مجال التطبيق

يهدف دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة (منى، مزدلفة، عرفة) إلى توفير مستوى مناسب لسلامة الأرواح وحماية الممتلكات من أخطار الحرائق أو الانفجارات أو الحالات الخطرة في المباني والمنشآت والمخيمات، الجديدة أو القائمة، وكذلك توفير مستوى مناسب من السلامة لرجال الإطفاء ومستجبي الطوارئ خلال عمليات الطوارئ.

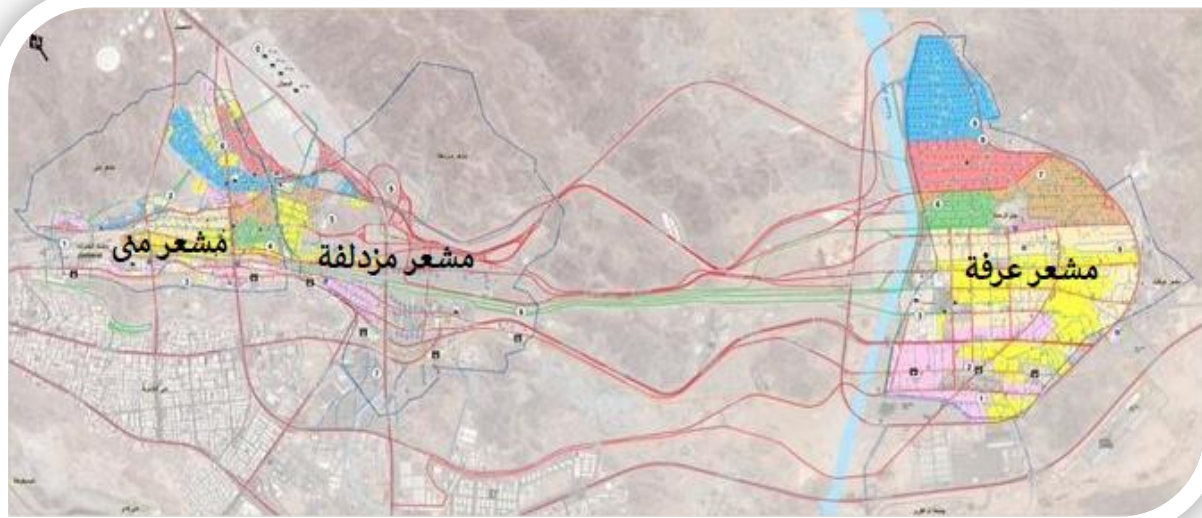
تطبق هذه الشروط على ما يلي:

١. المنشآت والمرافق والحالات التي يتم إنشاؤها داخل حدود المشاعر المقدسة.
٢. مخيمات إسكان الحجاج داخل حدود المشاعر المقدسة القائمة أو الجديدة.
٣. المنشآت والمرافق والمباني الحكومية والأهلية داخل حدود المشاعر المقدسة.



الباب الأول

المتطلبات العامة في المشاعر المقدسة



الأحكام والمتطلبات

١. يجب أن تمثل جميع المباني والإنشاءات الواقعة داخل المشاعر المقدسة لمتطلبات الوقاية والحماية من الحريق الواردة في الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.
٢. يجب أن تمثل جميع العمليات التي تتم أثناء الإنشاء، وأثناء بناء وتجهيز المخيمات لمتطلبات الوقاية والحماية من الحريق الواردة في الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.
٣. يمنع استخدام أو حيازة الغاز البترولي المسال (LPG) في منطقة المشاعر المقدسة خلال موسم الحج وذلك من بداية اليوم الأول من شهر ذي الحجة (١٢/١) وحتى نهاية اليوم الثالث عشر (١٢/١٣) من شهر ذي الحجة.
٤. يمنع بيع الحطب والفحم في منطقة المشاعر المقدسة خلال موسم الحج وذلك من بداية اليوم الأول من شهر ذي الحجة (١٢/١) وحتى نهاية اليوم الثالث عشر (١٢/١٣) من شهر ذي الحجة .
٥. يمنع بيع أو إدخال أو تخزين المواد البترولية بكل أنواعها إلى منطقة المشاعر المقدسة خلال موسم الحج وذلك من بداية اليوم الأول من شهر ذي الحجة (١٢/١) وحتى نهاية اليوم الثالث عشر (١٢/١٣) من شهر ذي الحجة إلا للجهات الحكومية بقدر ما يتطلبه الاحتياج اليومي للتشغيل ووفق متطلبات الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.
٦. تعتبر جميع المخالفات التي تقع في منطقة المشاعر المقدسة في موسم الحج خلال الفترة من بداية اليوم العشرين من شهر ذو القعدة (١١/٢٠) وحتى نهاية اليوم الثالث عشر (١٢/١٣) من شهر ذي الحجة مخالفات تستوجب المعالجة والإزالة الفورية وفق الضوابط التي نصت عليها لائحة النظر في مخالفات نظام ولوائح الدفاع المدني.
٧. يعتبر عدم الالتزام بهذه المتطلبات من المخالفات المنصوص عليها في نظام الدفاع المدني ولوائحه التنفيذية، ويعاقب المخالف بغرامة لا تتجاوز ثلاثون ألف ريال عن كل مخالفة، ويحال المخالف إلى النيابة العامة في المخالفات ذات الأوصاف الجرمية.
٨. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي تعيين مختصي سلامة بكل مكتب خدمة ميدانية ليتولوا متابعة تطبيق متطلبات الوقاية والحماية من الحريق وتنفيذ خطط الإخلاء، وفق ما تضمنه الباب الخامس من هذه المتطلبات.
٩. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي إعداد خطط لإخلاء المخيمات ومواجهة الحالات الطارئة من قبل مكتب (استشاري هندسي، أو فني) في مجال الوقاية والحماية من الحريق.
١٠. يجب على العاملين في الجهات الحكومية والأهلية وفي شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي التعاون مع مفتشي السلامة بالدفاع



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة



المدني وتسهيل مهمات الكشف على المنشآت والمخيمات للتأكد من تطبيق متطلبات الوقاية والحماية من الحريق.

١١. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي الالتزام بأعداد الحجاج المخصص لهم وعدم تجاوز الطاقة الاستيعابية لكل خيمة.
١٢. يمنع إضافة أي شكل من أشكال الديكور والزينة كالشيفون والستائر والأشجار البلاستيكية أو الورقية أو المجففة بمختلف أنواعها داخل الخيام المخصصة لمبيت الحجاج.
١٣. يمنع استخدام المبيدات الحشرية بكافة أنواعها أثناء تواجد الحجاج في المخيمات.
١٤. يجب أن يتم إنهاء جميع أعمال إنشاء وتجهيز المخيمات قبل السماح بدخول الحجاج إليها.
١٥. يمنع القيام بأعمال اللحام أو قص المعادن أثناء تواجد الحجاج في المخيمات.
١٦. يمنع تكديس البضائع والسلع في المباسط والأكشاك.
١٧. يمنع نصب الخيام التقليدية الغير مقاومة للحريق في المشاعر المقدسة.
١٨. يمنع إضافة أي أشعة أو سواتر غير مقاومة للحريق.
١٩. يمنع إضافة أي إنشاءات أو مواد أو استخدامات من شأنها تعطيل أو التأثير على الاستفادة من قنوات ومجري تصريف السيول.
٢٠. يمنع تكديس الأثاث والفرش في أي موقع داخل المخيم أثناء تجهيزه.
٢١. يسمح بفرش أرضية ممرات المخيمات وأماكن توزيع الطعام، ويشترط مطابقة مواد الفرش للمتطلبات الواردة في البند (٤-٨٠-٣) من الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.



أنظمة الوقاية والحماية من الحريق وسبل الهروب

١. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي التعاقد مع أحد مؤسسات السلامة المعتمدة لدى الدفاع المدني للقيام بأعمال تركيب وصيانة أنظمة الوقاية والحماية من الحريق في كافة المواقع التابعة لها وإصدار مشهد يثبت جاهزيتها للعمل.
٢. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي توفير طفايات حريق يدوية من نوع البودرة الجافة سعة (٦) كجم في كافة المواقع بمخيمات المشاعر المقدسة.
٣. يجب توزيع طفايات الحريق في الممرات بطريقة يسهل الوصول إليها ولا تؤثر على اتساع الممرات ومخارج الطوارئ، ولا تعيق حركة الحجاج.
٤. يجب ألا تزيد أقصى مسافة انتقال من أي نقطة إلى طفاية حريق عن (٢٣) م، ويجب أن تثبت جميع الطفايات على حوامل مناسبة.
٥. يمنع بأي حال من الأحوال إغلاق أبواب مخارج الطوارئ بواسطة السلاسل أو الأقفال أو الأربطة المعدنية، وفي حالة ثبوت ذلك يتحمل عضو أو أعضاء المكتب بشركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي ما يترتب على ذلك من مسؤولية.
٦. يسمح بإغلاق أبواب مخارج الطوارئ باستخدام الربطات البلاستيكية ليسهل فتحها في الحالات الطارئة.
٧. يمنع إعاقة مخارج وممرات الطوارئ بأي شكل من الأشكال.
٨. يمنع إعاقة استخدام حنفيات الحريق بأي شكل من الأشكال.
٩. يجب عدم السماح بالافتراش أمام مخارج الطوارئ ومداخل المخيمات وحنفيات وخرطوم الحريق.
١٠. يجب عدم السماح بإيقاف السيارات داخل المخيمات أو على مداخلها أو أمام مخارج الطوارئ وحنفيات الحريق.
١١. يجب وضع لوحات إرشادية تدل على مخارج الطوارئ وفق متطلبات الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.

الطبخ والتخزين

١. يمنع استخدام أي وسائل للطبخ داخل المخيمات مهما كانت الظروف ويقتصر استخدامها في المطابخ المخصصة لذلك.
٢. يجب عدم السماح لغير العاملين بالمطابخ بالدخول إلى المطابخ، واتخاذ كافة الاحتياطات أثناء عملية الطبخ.



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

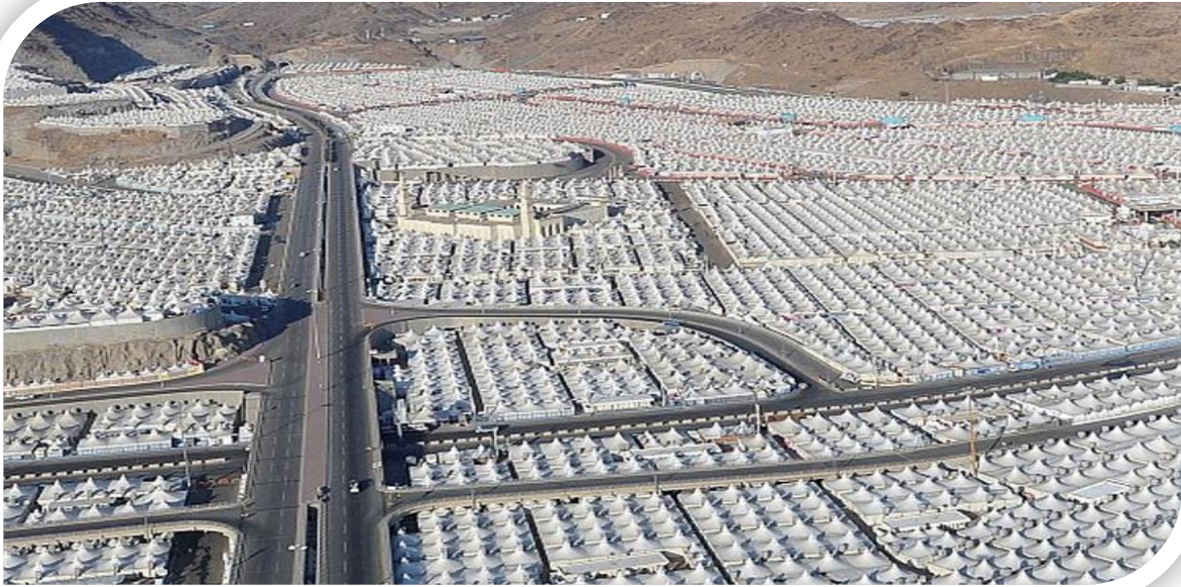
٣. يمنع تكديس النفايات القابلة للاحتراق داخل المطابخ أو في الممرات، أو في أي مواقع أخرى داخل المخيمات.
٤. يمنع تخزين المواد القابلة للاحتراق كالفرش والبطانيات والسجاد والورق.... إلخ داخل المخيمات.
٥. يجب أن يخصص للتخزين موقع يشيد من مواد غير قابلة للاحتراق، ويكون معزولاً عن الخيام وعن أماكن الخطورة.
٦. يجب أن تكون أرضية موقع التخزين من مواد غير قابلة للاحتراق.
٧. يمنع التخزين في قنوات تصريف السيول أو الممرات.
٨. يجب ألا يزيد ارتفاع الأرفف الخاصة بالتخزين عن (٢,٥) متر.
٩. يجب أن يكون التخزين بشكل مرتب ومنظم.
١٠. يجب ترك ممرات بين الأرفف لا يقل عرضها عن (٨٠) سم.

السلامة الكهربائية:

١. يمنع توصيل الأجهزة الكهربائية إلى المقابس (الأفياش) بدون استخدام القوابس المخصصة لذلك.
٢. يمنع استخدام التوصيلات الكهربائية بشكل دائم للأجهزة الكهربائية الثابتة كغلايات المياه والسخانات والدفايات، أو الأجهزة ذات الاستهلاك العالي التي يزيد استهلاكها عن (٢٥٠٠) واط.
٣. يمنع تمديد أسلاك التوصيلات الكهربائية تحت الفرش أو على أرضية الممرات.
٤. يجب فصل التوصيلات والأجهزة الكهربائية الغير مستخدمة من المآخذ أثناء النوم وعند مغادرة المخيم وبعد الانتهاء من استخدامها.

الباب الثاني

مشروع إسكان الحجاج بمشعري منى ومزدلفة





متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المخيمات

١. تعتبر شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي مسؤولية مسؤولية تامة عن المحافظة على جميع متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المواقع المسلمة لها.
٢. يمنع إغلاق محابس أنظمة الرش الآلي أو العبث بها، وفي حالة ثبوت ذلك يتحمل عضو أو أعضاء المكتب بشركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي ما يترتب على ذلك من مسؤولية.
٣. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي في حالة انطلاق أنظمة الرش الآلي إبلاغ أقرب مركز أو وحدة دفاع مدني، والتنسيق مع المسؤولين في شركة كدانة للتنمية والتطوير بشكل فوري لاستبدال رؤوس الرش التالفة.
٤. يمنع العبث بمتطلبات الوقاية والحماية من الحريق الموجودة في المشروع؛ كطفايات الحريق وخرائط الحريق، أو استخدامها في غير الغرض المخصصة له.
٥. يجب التأكد من وجود طفايات الحريق في مواقعها المخصصة لها وجاهزيتها للاستخدام.
٦. يمنع إضافة أي انشاءات أو مواد أو استخدامات من شأنها حجب أو التأثير على كفاءة أنظمة الرش الآلي أو خراطيم الحريق أو عدادات وقواطع الكهرباء.
٧. يمنع وضع أي تمديدات كهربائية أو صحية بشكل ظاهر في أرضية الممرات.
٨. يمنع إضافة الأسقف المستعارة في المخيمات الغير مطورة أياً كان نوعها وشكلها.
٩. يمنع تركيب الألواح المعدنية على السياج الخارجي للمخيمات.
١٠. يمنع استخدام ألواح الكلادينج (cladding)، أو ألواح الحديد (الشنكو أو الزنك) في أي موقع من المخيمات.
١١. يمنع تركيب أبواب الحديد التي تحتوي على مواد قابلة للكسر (كالزجاج واللكسان)، أو أبواب الخشب سواءً للمداخل أو في أية مواقع أخرى داخل المخيمات.





دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المطابخ

١. يسمح باستخدام مواقد الكهرباء أو مواقد الكيروسين للطبخ في المطابخ الواقعة في مخيمات إسكان الحجاج بمشعري منى ومزدلفة.
٢. يمنع إضافة أي مواد أو مواقد إضافية للمطبخ دون الحصول على موافقة بذلك وفق ضوابط الإضافات الموضحة في هذه المتطلبات.
٣. يمنع إضافة أي مواد من شأنها تعطيل أو التأثير على نظام التهوية في المطبخ.
٤. يمنع استخدام أي وقود آخر غير الكيروسين للطبخ في مطابخ المشروع.
٥. يجب على شركات الحجاج التأكد بشكل يومي من عدم وجود تسربات في تمديدات الكيروسين ومواقد الطبخ قبل استخدامها.
٦. يمنع إشعال المواقد عند ملاحظة وجود تسربات للوقود أو وجود خلل في المواقد.
٧. يمنع فتح أغطية خزانات الكيروسين خارج أوقات التعبئة.
٨. يجب الحفاظ على نظافة غرفة خزانات الكيروسين والتأكد من خلوها من أية مواد قابلة للاحتراق.
٩. يجب الحفاظ على نظافة المطابخ وخلوها من بقايا الزيوت ومواد التغليف والمواد القابلة للاحتراق.
١٠. يجب إطفاء المواقد بعد انتهاء أعمال الطبخ.
١١. يمنع تخزين المواد الغذائية ومستلزمات الطبخ داخل المطابخ.

متطلبات استخدام الأسرة ذات الدورين

- ١- ألا يقل عرض الممرات داخل الخيمة المؤدية إلى مخارج الهروب عن (١ متر).
- ٢- ألا يقل عرض أي ممر فرعي بين الأسرة عن (٨٠ سم).
- ٣- ألا يزيد عدد الأسرة الملتصقة عن (٥) أسرة.
- ٤- أن لا تقل أبعاد السرير الواحد عن (٧٠ سم × ١٨٠ سم) مع استخدام نفس الأبعاد للأسرة القابلة للطي.
- ٥- يجب ألا يقل نصيب الحاج في الخيمة عن (١.٦) متر مربع ويشمل ذلك ممرات الحركة داخل الخيام.
- ٦- توفير طفاية حريق إضافية لكل (١٠) متر مربع من مساحة الخيمة.



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

- ٧- يجب أن يراعى عند توزيع الأسرة عدم حجب أو إعاقاة أنظمة الوقاية والحماية من الحريق ومخارج الهروب، أو ملاصقة الأسرة لمصادر الكهرباء في المخيمات.
- ٨- توفير مخارج طوارئ في جميع الممرات العرضية للمخيمات.
- ٩- يجب أن تكون الأسرة مصنوعة من مواد مقاومة للحريق.



ضوابط الإضافات

أولاً: ضوابط عامة لجميع الإضافات:

١. يمنع إجراء أي تعديلات أو إضافات أو إزالة بالمشروع إلا بعد الحصول على الموافقة من شركة كدانة للتنمية والتطوير والجهات ذات العلاقة، وذلك حسب ما ورد في ضوابط الإضافات الموضحة في هذه المتطلبات.

٢. يجب مراجعة مركز تسليم لدى (شركة كدانة للتنمية والتطوير) عند طلب الإضافات.

٣. يجب الالتزام بالضوابط والشروط عند إضافة التجهيزات والإنشاءات التالية:

• الألواح الجبسية.

• المطابخ.

• المواضع ودورات المياه.

• تغطية الممرات.

• تغطية المداخل.

• مواقع التخزين.

• المصاعد والسلالم المتحركة.

• الخيام.

• الأسرة ذات الدورين.

٤. يجب تقديم مخطط هندسي للمخيم مطابق للواقع يتم إعداده من قبل مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق على أن يشتمل التوضيحات التالية:

• جدول الرموز.

• حدود المخيم ونوعية المجاورين من جميع الجهات (مقر أمني، مخيم حكومي، مخيم حجاج، شارع، جبل، سلال، أنفاق، مجاري سيول... الخ).

• اتساع الممرات وأطوالها.

• مواقع مخارج الطوارئ ومسافات الانتقال.

• مواقع رؤوس نظام الرش الآلي في الخيام.

• مواقع صناديق وطفائيات الحريق.

• تحديد موقع الإضافة المطلوبة حسب نوعها على أن تكون كل إضافة بلون مختلف عن الأخرى.

• توضيح أعداد الخيام و أبعادها، وتحديد مواقع أبواب الخيام في مواقعها الأصلية حسب التصميم الرئيسي.

• أي إضافات سابقة ترغب الشركة في إبقائها.



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

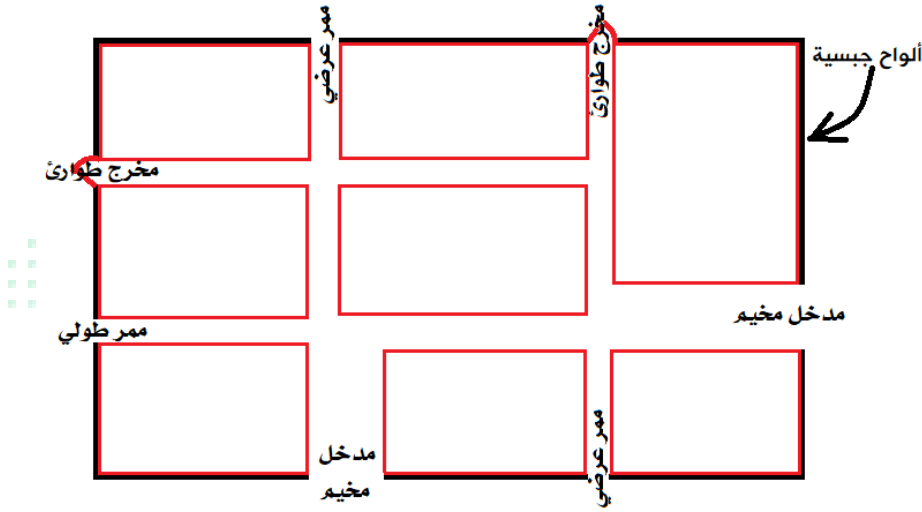


٥. بعد الحصول على الترخيص بالإضافة يجب تثبيت صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم.
٦. يجب الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
٧. يجب أن تشيد جميع الإضافات من مواد مقاومة للحريق وبنفس مقاومة مكونات المشروع.
٨. يجب ألا تؤثر الإضافات -أثناء التنفيذ وبعد الانتهاء- على أنظمة الوقاية والحماية من الحريق (أنظمة الإطفاء، ومخارج الطوارئ) ولا تعيق استخدامها.
٩. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي التي ترغب في تنفيذ أية إضافات التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق للإشراف ومتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
١٠. بعد انتهاء أعمال الإضافة يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي تقديم تقرير فني من مكتب (هندسي استشاري أو فني) في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة.
١١. الموافقات للإضافات التي صدرت في الأعوام السابقة لنفس الموقع لا يتم قبولها واعتمادها للسنة الحالية إلا بعد تحديثها من مركز تسليم، وعند وجود إضافات أخرى أو تعديل يجب تقديم مخططات هندسية جديدة.
١٢. إذا اتضح وجود خطورة من أي إضافة تمت الموافقة عليها فيجب إيقاف تنفيذها واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.



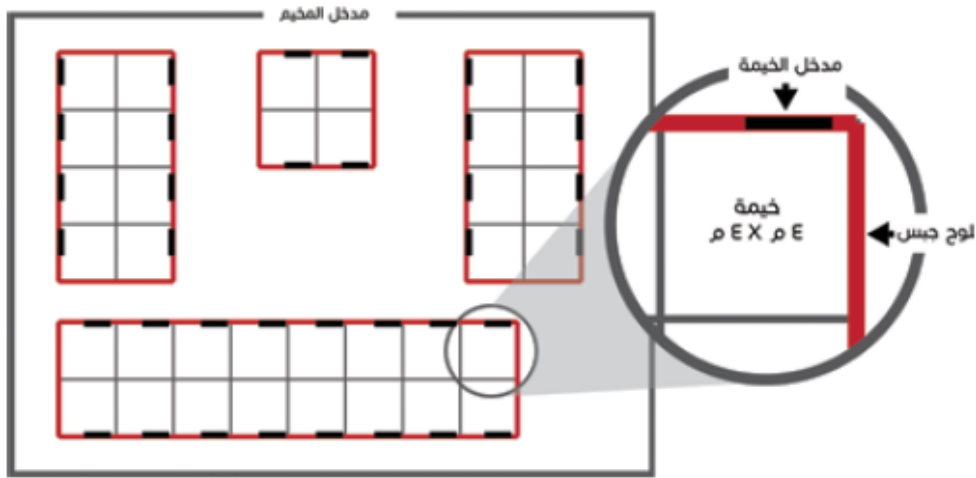
ثانياً: ضوابط إضافة الألواح الجبسية

١. يسمح بتركيب الألواح الجبسية على السياج الخارجي للمخيمات، وفق الضوابط التالية:
 - أ- أن يتوافق التركيب مع التنظيمات المعتمدة من قبل شركة كدانة للتنمية والتطوير.
 - ب- لا يتم تركيب الألواح على المداخل الرئيسية للمخيمات، حتى وإن كانت مغلقة.
 - ت- لا يتم تركيب الألواح على أبواب مخارج الطوارئ.
 - ث- لا يتم تركيب الألواح على أجزاء السياج المقابل للممرات الطولية والعرضية داخل المخيمات.



طريقة تركيب الألواح الجبسية على السياج الخارجي للمخيمات

٢. يسمح باستخدام الألواح الجبسية وما يماثلها على الحدود الخارجية لمربعات الخيام الداخلية في الخيام الغير مطورة، على ألا يكون هناك تأثيراً على التقسيم الأصلي للخيام بالمشروع، كما يتضح من الشكل التالي:



رسم هندسي يوضح شكل المخيم وتظهر ألواح الجبس تحيط بالمربعات الداخلية

٣. يمنع إغلاق الممرات بالقواطع الجبسية سواءً للفصل بين المخيمات أو للفصل بين الأقسام



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة



الداخلية للمخيم الواحد.

٤. يمنع تركيب الألواح الجبسية على الفواصل الداخلية بين الخيام.
٥. يسمح بالفصل بين أقسام الرجال والنساء، وبين حملات الطوافة في المخيم الواحد بفواصل من الألواح الجبسية على ألا يؤثر ذلك على إمكانية الإخلاء بكل الاتجاهات.
٦. يسمح بإحاطة مكتب المشرفين والعيادة الطبية بالألواح الجبسية.
٧. يجب أن تكون الألواح الجبسية من النوع المقاوم للحريق، وبما يتوافق مع درجة مقاومة خيام المشروع.
٨. يجب ألا يزيد ارتفاع القواطع الجبسية عن مستوى السواتر الأساسية في المشروع.
٩. يجب المحافظة على عدد الأبواب في التصميم الأصلي وفي مواقعها المعتمدة على الممرات مع توضيحها في المخطط.
١٠. يمنع تركيب الأبواب التي تفتح باتجاه الممرات في الخيام ويسمح فقط بأبواب السحب.
١١. يجب ألا ينتج عن استخدام الألواح الجبسية نهايات مغلقة (dead ends).
١٢. يجب أن تكون ألواح الجبس المستخدمة في دورات المياه والمغاسل مقاومة للرطوبة.

ثالثاً: ضوابط إضافة المطابخ

١. يجب أن يتم إنشاء المطابخ وفق مواصفات المطابخ المعتمدة لدى شركة كدانة للتنمية والتطوير.
٢. يجب أن يتم إنشاء المطابخ من قبل الشركات المعتمدة لدى شركة كدانة للتنمية والتطوير.
٣. يسمح باستخدام مواقد الكهرباء فقط.
٤. إذا كان موقع المطبخ خيمة فيجب أن يكون مجاوراً للمدخل الرئيسي للمخيم.
٥. إذا كان الموقع خيمة فيجب فصلها عن بقية الخيام بحائط من الطوب الإسمنتي بعرض لا يقل عن (٢٠) سم، وبارتفاع لا يقل عن ارتفاع العارض الأفقي للخيمة.
٦. إذا كان الموقع خارج الخيام فيتم تقديم تقرير من المكتب الهندسي يفيد بمناسبة الموقع.
٧. يجب أن يكون الموقع بعيداً عن قنوات ومجاري تصريف السيول.
٨. يجب تغطية المطبخ بنظام الرش الآلي حسب المعتمد في المشروع، على أن يتناسب نوع المرشات مع درجات الحرارة المتوقعة أثناء الطبخ.
٩. يجب تركيب أنظمة الإطفاء من قبل شركات أو مؤسسات مرخصة في مجال تركيب وصيانة أنظمة الإطفاء.
١٠. يجب ترك فتحات كافية لتهوية المطبخ على أن تكون في الجهة الخارجية للمخيم وبعيدة عن الخيام المجاورة، مع تزويد المطبخ بنظام تهوية مناسب.

رابعاً: ضوابط إضافة المواضع ودورات المياه

١. يجب أن يكون الموقع بعيداً عن قنوات ومجاري تصريف السيول.
٢. يجب ألا تعيق مخارج الطوارئ، ولا تؤثر على اتساع الممرات.
٣. يجب ألا تتسبب في حجب أو التأثير على أنظمة إطفاء الحريق.
٤. يجب أن تكون الأرضيات من النوع الذي لا يسمح بالانزلاق.
٥. يجب مراعاة الميول والمناسيب لتجنب تجمع المياه.
٦. يمنع تركيب مقابس (أفياش) بالقرب من المواضع.
٧. يمنع وجود تمديدات كهربائية ظاهرة.

خامساً: ضوابط تغطية أسقف الممرات

١. يجب تقييم الاحتياج إلى التغطية من قبل المكتب الهندسي، وترفق مبررات الطلب ضمن نماذج طلب الإضافة.
٢. يمنع استخدام الألواح الجبسية لتغطية أسقف الممرات.
٣. يجب ترك مسافة للتهوية بارتفاع لا يقل عن (٦٠) سم من العارض الأفقي للمخيمات.
٤. يجب ألا يزيد طول التظليل المستمر عن (٥) متر، وإذا كانت هناك حاجة لتغطية أكبر من ذلك فيجب أن يفصل بمسافة بدون تغطية بطول (١) متر بعد كل (٥) متر.
٥. يمنع إضافة مصابيح أو تمديدات كهربائية في التغطية.

سادساً: ضوابط تغطية أسقف المداخل

١. يجب ألا يتجاوز عمق التغطية بداية أول ممر عرضي.
٢. يمنع استخدام الألواح الجبسية لتغطية أسقف المداخل.
٣. يجب ترك مسافة للتهوية بارتفاع لا يقل عن (٦٠) سم من العارض الأفقي للمخيمات.





سابعاً: ضوابط إضافة مواقع التخزين

١. يفضل أن يكون موقع التخزين قريباً من المدخل الرئيسي أو المطبخ ولا يتصل بمخيمات إسكان الحجاج.
٢. يجب أن يكون الموقع بعيداً عن قنوات ومجاري تصريف السيول.
٣. إذا كان الموقع خيمة فيجب فصلها عن بقية الخيام بحاجز مقاوم للحريق لمدة لا تقل عن ساعة واحدة، وبارتفاع لا يقل عن ارتفاع العارض الأفقي للخيمة.
٤. إذا كان الموقع خارج الخيام فيتم تقديم تقرير من المكتب الهندسي يتضمن مناسبة استخدام الموقع.
٥. يجب تركيب نظام إنذار من الحريق في المواقع التي لا يغطيها نظام الرش الآلي على أن توضع لوحة التحكم في مكتب الاستقبال وتكون خاضعة للمراقبة على مدار الساعة.
٦. يجب تركيب أنظمة الإنذار من قبل شركات أو مؤسسات مرخصة في مجال تركيب وصيانة أنظمة الإنذار.

ثامناً: ضوابط تركيب المصاعد والسلالم الكهربائية

١. يجب تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري يوضح إمكانية تركيب سلم كهربائي أو مصعد في الموقع.
٢. يجب الانتهاء من تركيب المصعد أو السلم الكهربائي قبل بداية اليوم الأول من شهر ذي الحجة.
٣. يجب تركيب المصعد أو السلم الكهربائي من قبل شركات أو مؤسسات مرخصة في مجال تركيب وصيانة المصاعد.
٤. يجب تركيب وصيانة وتشغيل المصاعد والسلالم الكهربائية وفق المتطلبات الواردة في كود البناء السعودي، وتعليمات الجهة الصانعة.
٥. بعد الانتهاء من التركيب يجب تقديم تقرير من جهة فحص فنية مرخصة يفيد بسلامة تركيب السلم الكهربائي أو المصعد وجاهزيته للاستخدام.
٦. يجب تقديم عقد لصيانة المصعد أو السلم الكهربائي من قبل شركة أو مؤسسة مرخصة في مجال صيانة المصاعد.
٧. يجب تثبيت السلالم الكهربائية بطريقة تمنع حركتها من مواقعها عند استخدامها وتضمن انسيابية حركة الحجاج أثناء الصعود أو النزول.



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

٨. يجب عزل وحماية التمديدات الكهربائية والتجهيزات الميكانيكية وحمايتها من وصول تسربات المياه إليها.
٩. يجب تركيب قاطع كهربائي خاص لكل مصعد أو سلم كهربائي يتم من خلاله فصل التيار الكهربائي في الحالات الطارئة.
١٠. يجب توفير فنيين متخصصين بعدد لا يقل عن (٢) من قبل الشركة القائمة بأعمال صيانة المصعد أو السلم الكهربائي لإصلاح الأعطال حالاً أو إيقاف استخدامها في الحالات الطارئة.
١١. يجب تزويد السلم الكهربائي بعدد (٢) قاطع إيقاف للطوارئ أحدهما عند البسطة السفلية للسلم والآخر عند البسطة العلوية.
١٢. يجب أن تكون سرعة حركة حزام الحاجز الجانبي للدرج مساوية لسرعة حركة السلم الكهربائي.
١٣. يجب اتخاذ التدابير الوقائية لمنع سقوط الأشخاص أو انحناس الأجسام في أجزاء المصعد أو السلم الكهربائي.
١٤. يجب تعيين عدد (٢) موظف لكل سلم كهربائي لتنظيم صعود الحجاج ونزولهم عند استخدام السلم.
١٥. يجب فصل التيار الكهربائي عن المصاعد والسلالم الكهربائية عند هطول الأمطار وفي الحالات الطارئة.

تاسعاً: ضوابط إضافة الخيام

١. يجب تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري يوضح إمكانية تركيب الخيمة في الموقع.
٢. يجب ألا ينتج عن إضافة الخيمة إغلاق لمخارج وممرات الطوارئ أو حجب لأنظمة الوقاية والحماية من الحريق.
٣. يجب أن تكون الخيمة وفق التنظيمات والمواصفات المعتمدة لخيام المشروع.
٤. يجب تغطية الخيمة بنظام الرش الآلي.
٥. يجب أن يكون للخيمة مخرجين على الأقل تؤدي إلى ممرات الطوارئ داخل المخيم.

الباب الثالث

مواقع مبيت الحجاج بمشعر مزدلفة



متطلبات عامة

١. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لإعداد مخططات الموقع.

٢. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي عرض مخططات الموقع على قيادة الدفاع المدني بمشعر مزدلفة قبل البدء في تنفيذ أي إنشاءات موضحاً عليها ما يلي:

أ. مكان ورقم المربع.

ب. المساحة.

ت. عرض الممرات.

ث. المخارج.

ج. الطرق الرئيسية المؤدية للمربع.

ح. الطاقة الاستيعابية للمربع.

خ. اسم الشركة.

د. أرقام الاتصال بالمسؤول عن الموقع.

ذ. نوع المواد الإنشائية التي ستستخدم.

ر. أنظمة الإطفاء (حنفيات الحريق، وطفائيات الحريق).

ز. الإنشاءات قائمة.

٣. يجب تعليق لوحة عند مدخل كل مربع بمقاس لا يقل عن (٢ × ١) متر مربع تتضمن المعلومات التالية:

أ. رقم المربع.

ب. المساحة.

ت. عدد المخارج.

ث. الطاقة الاستيعابية للمربع.

ج. اسم الشركة.

ح. أرقام الاتصال بالمسؤول عن الموقع.

٤. يجب أن تكون الفواصل وأغشية الخيام المستخدمة من مادة البي في سي (PVC) المقاوم للاحتراق.





الانشاءات المسموح بها

١. يسمح بوضع فواصل بين المربعات على أن تكون من مواد مقاومة للحريق.
٢. يسمح بإضافة دورات المياه المتنقلة.
٣. يسمح بإنشاء عدد (٢) خيمة مخصصة لمبيت العمالة، على أن تكون من مواد مقاومة للحريق.

متطلبات الوقاية والحماية من الحريق

١. يمنع إشغال أو إعاقه الممرات الرئيسية وممرات الطوارئ.
٢. يمنع استخدام الموقع أو أي جزء منه لأغراض التخزين.
٣. يمنع الطبخ بالموقع ويكتفى بالوجبات المجهزة مسبقاً.
٤. يمنع إقامة أو تشييد مخيمات بالموقع ماعدا الخيمتين المخصصة للعمال.
٥. يجب تأمين طفاية حريق يدوية من نوع البودرة الجافة سعة (٦) كجم لكل (٢٠٠) متر مربع.
٦. يجب ترك ممر لا يقل عرضه عن (٣) أمتار بين كل مربعين.
٧. يمنع إشغال أو استخدام المداخل الرئيسية للمربعات.
٨. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي المحافظة على حنفيات الحريق وعدم إعاقه استخدامها.
٩. يجب توفير مخارج الطوارئ بواقع (٤) مخارج لكل (٢٠٠٠) متر مربع، وإضافة مخرج إضافي لكل (١٠٠٠) متر مربع إضافي.
١٠. يجب ألا يقل اتساع مخرج الطوارئ عن (١٨٠) سم.
١١. يجب توزيع مخارج الطوارئ على جوانب الموقع بحيث لا تزيد مسافة الانتقال من أي نقطة الى المخرج عن (٦٠) متر.

الباب الرابع

مخيمات إسكان الحجاج بمشعر عرفة





متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المخيمات

١. يمنع إنشاء المخيمات بدون الحصول على الترخيص من قبل شركة كدانة للتنمية والتطوير (مركز الخدمات الشاملة (تسليم)).
٢. يجب عند طلب الترخيص تقديم شهادة لأغشية الخيام صادرة من جهة تقويم مطابقة مقبولة لدى الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة مرفقاً معها تقرير فني يتضمن نوع الاختبار، ومعدل انتشار اللهب، ومعدل إنتاج الدخان.
٣. يجب أن يكون غشاء الخيام المستخدم من مادة (PVC) المقاوم الحريق ويتم اختباره وفق المواصفة ((NFPA 701 (method 2) أو المواصفة القياسية السعودية (SASO-GSO-663).
٤. يجب وضع اسم مصنع القماش أو وكيل المصنع بالمملكة على الخيمة.
٥. تعتبر شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي مسؤولة أمام المديرية العامة للدفاع المدني عن توفير متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المواقع المسلمة لها.
٦. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لإعداد مخططات إنشاء الخيام.
٧. يجب أن تتوافق تصاميم مخارج الطوارئ للخيام مع المتطلبات الواردة في الباب (٣١) من الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.
٨. يمنع تنفيذ إضافات أو إجراء تعديلات ليست موضحة ضمن المخططات المعتمدة.
٩. بعد انتهاء أعمال التركيب يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري أو فني في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الخيام وفق المخططات المعتمدة.
١٠. يجب وضع لوحة على مدخل المخيم بمقاس لا يقل عن (٢ × ١) متر مربع، تتضمن المعلومات التالية:

أ. اسم الشركة.

ب. عدد الخيام.

ت. عدد طفايات الحريق.

ث. عدد الحجاج.

١١. يجب إنهاء جميع أعمال إنشاء وتجهيز المخيمات قبل بداية اليوم الثامن من ذي الحجة.

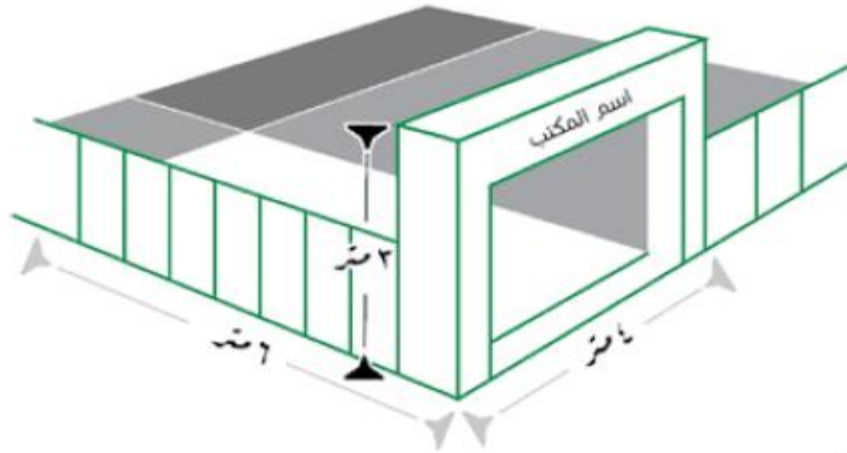
١٢. يجب وضع حاجز مقاوم للحريق لمدة لا تقل عن (٣٠) دقيقة بين وحدات التكييف الخارجية وأغشية الخيام.
١٣. يمنع تغطية أرضية الممرات بالفرش أو بمواد قابلة للاحتراق.
١٤. يمنع إعاقة مجاري الأمطار بالخيام أو الفرش أو أي مواد أخرى.
١٥. يجب إزالة أي أعشاب أو نفايات أو مواد قابلة للاحتراق بالقرب من المخيمات.

اشتراطات سور المخيم

١. يسمح بإحاطة المخيم بعرفة بسور من مواد مقاومة للحريق وغير موصلة للكهرباء ويسمح بتغطيتها بمادة (PVC) المقاومة للحريق.
٢. يجب تثبيت السور بشكل يمنع حركته بفعل الرياح.
٣. يجب أن يشيد السور من مواد يسهل تفكيكها عند الحالات الطارئة.
٤. يسمح بالفصل بين أقسام الرجال والنساء بسور له نفس مواصفات السور الخارجي.

اشتراطات مدخل المخيم

١. يسمح بإقامة مدخل رئيسي (بوابه) بعرض لا يقل عن (٤) متر، وبعمق لا يزيد عن (٦) متر، وارتفاع لا يقل عن (٣) متر، كما يتضح من الشكل التالي:

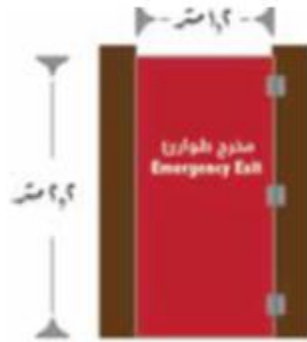


٢. يسمح بتغطية المدخل بشراع مؤقت مقاوم للحريق قابل للفك والتركيب.



متطلبات مخارج وممرات الطوارئ

١. يجب توزيع مخارج للطوارئ على طول السور المحيط بالمخيم من جهة الممرات أو الشوارع الرئيسية.
٢. يجب توزيع مخارج الطوارئ على امتداد الممرات الداخلية بالمخيم.
٣. يجب ألا تقل مخارج الطوارئ الواقعة على سور المخيم في كل مخيم عن (٤) مخارج.
٤. يجب ألا تزيد مسافة الانتقال من أي موقع في المخيم إلى مخرج الطوارئ الواقع على سور المخيم أو نقطة التجمع الأمانة عن (٦٠) متر.
٥. يمنع وجود نهايات مغلقة (dead end) في الممرات.
٦. يجب ألا يقل اتساع الممرات التي تشكل جزءاً من مسالك الهروب بين الخيام عن (٢) متر.
٧. يجب المحافظة على الممرات خالية من العوائق ومن وسائل تثبيت الخيام.
٨. يسمح أن تكون أبواب مخارج الطوارئ الواقعة على سور المخيم من الألواح الخشبية المعالجة بعرض صافي لا يقل عن (١٢٠) سم وارتفاع لا يقل عن (٢٢٠) سم، يركب بمفصلات من الحديد على قوائم من الخشب.
٩. يجب أن تفتح جميع أبواب الطوارئ الواقعة على سور المخيم للخارج.
١٠. يجب أن تؤدي مخارج الطوارئ الواقعة على سور المخيم إلى أماكن آمنة ومستوية وبعيدة عن مجاري السيول.
١١. يجب طلاء أبواب مخارج الطوارئ الواقعة على سور المخيم باللون الأحمر.
١٢. يجب أن يكتب على الباب من الداخل عبارة (مخرج طوارئ) باللون الأبيض وباللغة العربية ولغة ساكني المخيم.

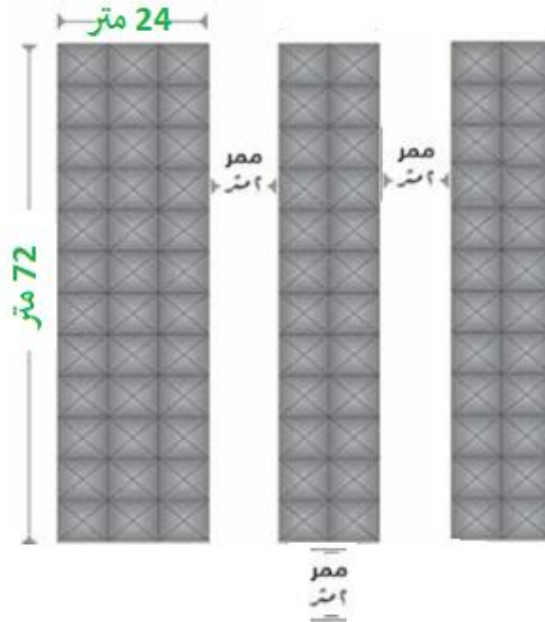


متطلبات إنشاء الخيام

أولاً: الخيام الصغيرة

يسمح باستخدام الخيام الصغيرة بمقاسات لا تقل عن (٤ × ٤) متر، منفردة أو متصلة ببعضها البعض وفق المتطلبات التالية:

- أ. يجب أن تكون هياكل الخيام من الحديد أو قطاعات الألمونيوم الصلبة، وتربط ببراعي من الحديد.
- ب. يجب أن تكون الخيام من النوع القابل لل فك والتركيب.
- ت. يجب ألا يقل وزن غشاء الخيام عن (٨٠٠) جرام/م^٢ بلون أبيض ومن النوع غير الشفاف (Black out).
- ث. يجب ألا يقل ارتفاع الجدران الجانبية للخيام عن (١٨٠) سم.
- ج. يجب تركيب الجدران الجانبية للخيام بطريقة يمكن فتحها من أي موقع عند الحاجة إلى إخلاء الخيمة.
- ح. يجب تثبيت الخيام بشكل جيد يمنعها من السقوط.
- خ. يمنع إضافة أي مواد أو انشاءات قد ينتج عنها إعاقة لعمليات الإخلاء أثناء الحالات الطارئة.
- د. عند نصب الخيام في مجموعات متصلة يجب ألا يزيد طولها عن (٧٢) متر ولا يزيد عرضها عن (٢٤) متر.
- ذ. يجب تزويد مجموعات الخيام بمخارج طوارئ تؤدي إلى الممرات الداخلية في المخيم، ويحدد عددها واتساعها وفق ما تضمنه الباب (٣١) من الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.



ثانياً: الخيام الكبيرة (الصيوان)

يسمح باستخدام الخيام الكبيرة (الصيوان) وفق المتطلبات والمواصفات المعتمدة لدى شركة كدانة للتنمية والتطوير، مع الالتزام بالتالي:

١. ربط الهيكل الحديدي للخيمة بدائرة تأريض الكهرباء.
٢. مراعاة الموقع الطبوغرافي عند تصميم الخيمة لضمان مناسبة ارتفاع الخيمة لمقاومة قوة الرياح المتوقعة.
٣. تشيد الخيمة من مواد مقاومة للحريق.
٤. يمنع استخدام مواد غير مقاومة للحريق عند إقامة فواصل داخلية لتقسيم المساحة.
٥. عند تقسيم الخيمة يجب ألا يكون هناك إعاقة لمخارج الطوارئ أو إمكانية الإخلاء في أكثر من اتجاه.
٦. تزويد كل خيمة بمخارج طوارئ تؤدي إلى الممرات الداخلية في المخيم، ويحدد عددها واتساعها وفق ما تضمنه الباب (٣١) من الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801، ويتم حساب عدد شاغلي الخيمة على (١,٦) متر لكل شخص.
٧. توزيع مخارج الطوارئ داخل الخيمة الواحدة بحيث لا تزيد مسافة الانتقال من أي نقطة داخل الخيمة إلى أقرب مخرج عن (٣,٠) متر.
٨. ألا تقل المسافة بين الخيام عن (٢) متر.
٩. إذا زادت مساحة الخيمة الواحدة عن (٨٠٠) متر مربع فيجب ألا تقل المسافة بين جدرانها الخارجية وبين أقرب خيمة أو منشأة عن (٦) متر.
١٠. إذا زادت مساحة الخيمة الواحدة عن (١٣٩٤) متر مربع فيجب ألا تقل المسافة بين جدرانها الخارجية وبين أقرب خيمة أو منشأة عن (١٥) متر.
١١. يسمح بتركيب أبواب للخيام تفتح باتجاه الخارج.



متطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المطابخ

أولاً: متطلبات عامة:

١. يجب أن يكون موقع المطبخ مجاوراً للبوابة الرئيسية للمخيم.
٢. يجب أن تشيد المطابخ من مواد غير قابلة للاحتراق.
٣. يمنع وجود فتحات في جدران المطابخ من جهة الخيام.
٤. يجب أن يكون للمطبخ مخرجين تفتح أبوابهما لخارج المطبخ أحدهما رئيسي من جهة المدخل الرئيسي للمخيم والآخر في الجهة المقابلة له.
٥. يجب تزويد المطبخ بعدد (٤) طفايات حريق من نوع البودرة الجافة سعة (٦) كجم، تثبت بشكل مناسب عند المخارج.
٦. يمنع تخزين المواد القابلة للاحتراق داخل المطبخ.
٧. يمنع استغلال أي جزء من المطبخ لأي غرض غير الطبخ وتجهيز الوجبات.
٨. يمنع إخراج الجمر من المطبخ لإطفائه أو لاستخدامه في أغراض أخرى.
٩. يجب إطفاء المواقد بعد انتهاء أعمال الطبخ.

ثانياً: متطلبات المطابخ الدائمة:

١. يجب أن تمثل المطابخ الدائمة التي تنشأ لغرض استخدامها في أكثر من موسم من مواسم الحج في مشعر عرفة إلى متطلبات كود البناء السعودي.
٢. يجب ألا تزيد مساحة المطبخ عن (١٠٠) متر مربع.
٣. يجب أن يفصل بين المطابخ والخيام بممر لا يقل عرضه عن (١) متر.
٤. يجب تركيب أغطية مطابخ (Commercial Kitchen hoods) فوق مواقد الطبخ وحمايتها بنظام إطفاء وفقاً للمتطلبات الواردة في البند (609) من الكود السعودي للحماية من الحرائق.
٥. يجب تزويد المطبخ بنظام إنذار من الحريق وفقاً للمتطلبات الواردة في البند (907) من الكود السعودي للحماية من الحرائق.

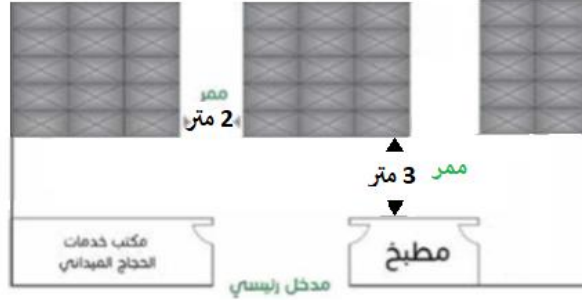
ثالثاً: متطلبات المطابخ المؤقتة:

١. يسمح بإقامة المطابخ المؤقتة في مخيمات إسكان الحجاج بمشعر عرفة بمساحة لا تزيد عن (٣٥) متر مربع على النحو التالي:
 - أ. مطبخ واحد للمخيم الذي لا يزيد عدد الحجاج فيه عن (٣٠٠٠) حاج.
 - ب. مطبخين للمخيم الذي يزيد عدد الحجاج فيه عن (٣٠٠٠) ولا يزيد عن (٦٠٠٠) حاج.
 - ت. ثلاثة مطابخ للمخيم الذي يزيد عدد الحجاج فيه عن (٦٠٠٠) حاج.
٢. عند الحاجة إلى إضافة مطبخ مؤقت على ما ذكر أعلاه، فيتم تقديم الطلب إلى شركة كدانة



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

- للتنمية والتطوير (مركز تسليم) مدعوماً بمبررات الطلب وإمكانية الإضافة، لاتخاذ اللازم.
٣. يجب أن تشيد المطابخ المؤقتة من مواد غير قابلة للاحتراق بارتفاع لا يقل عن (٣) متر.
٤. يجب أن يفصل بين المطابخ المؤقتة والخيام بممر لا يقل عرضه عن (٣) متر.



٥. يجب ترك فتحات للتهوية لا يقل ارتفاعها عن (٧٠) سم في أعلى الحوائط الغير مطلية على الخيام، ويسمح بتغطيتها بشبك من الحديد.
٦. يجب تزويد المطبخ المؤقت بمراوح شفط تركيب في الجهات المطلية على الشارع لمنع تكديس الأبخرة والدخان داخل المطبخ.
٧. يجب تزويد كل مطبخ مؤقت بعدد (٤) طفايات حريق من نوع البودرة الجافة سعة (٦) كجم، تثبت بشكل مناسب عند المخارج.
٨. يجب إبقاء فتحات التهوية ومراوح شفط الدخان مفتوحة خلال عمليات الطبخ.
٩. يجب إيقاف عملية الطبخ وإطفاء المواقد بشكل فوري في حالة هبوب الرياح القوية.

متطلبات نقل وتخزين الحطب والفحم

أولاً : نقل الحطب والفحم

١. يسمح بنقل الحطب والفحم إلى المخيمات من بداية اليوم السابع وحتى نهاية اليوم الثامن من ذي الحجة.
٢. يمنع وقوف سيارات نقل الحطب والفحم بشكل يعيق مداخل ومخارج المخيمات.
٣. يجب على سيارات نقل الحطب والفحم مغادرة المشعر بعد الانتهاء من تفريغ حمولتها.





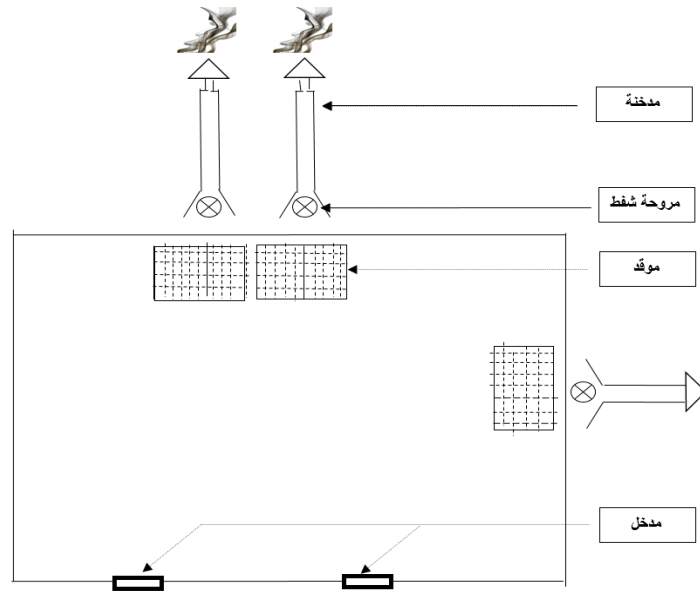
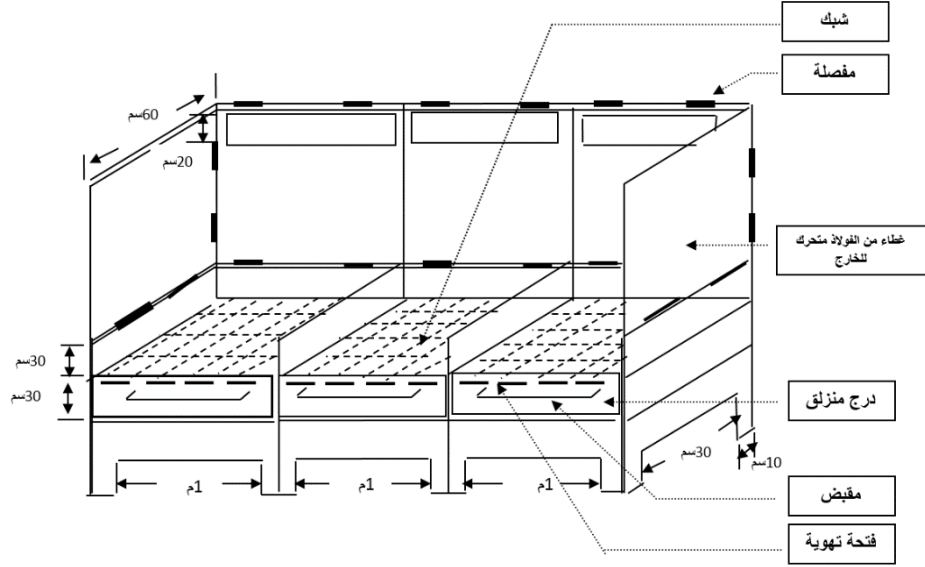
ثانياً : التخزين

١. يجب تخصيص موقع مناسب لتخزين الحطب والفحم، ويفضل ان يكون قريباً من المطبخ.
٢. يجب أن يفصل بين موقع التخزين وبين المطبخ وبين الخيام بممر لا يقل عرضه عن (٣) متر.
٣. يجب تخزين الحطب والفحم داخل غرفة تشيد جدرانها من الطوب الاسمنتي.
٤. يجب تغطية سقف غرفة التخزين، ويسمح بتغطيتها بصفائح من الحديد (الشنكو).
٥. يجب أن يكون لغرفة التخزين باب من الحديد بقفل يكون مفتاحه لدى مختص السلامة بالمخيم.
٦. يمنع تخزين أي مواد أخرى في غرفة التخزين غير الحطب والفحم.
٧. يجب تخزين الحطب على هيئة حزم صغيرة أو في أكياس بطريقة منظمة.
٨. يجب وضع طفاية حريق من نوع البودرة الجافة سعة (٦) كجم عند باب غرفة التخزين.



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

أنواع المواقد وأشكالها و طرق وضعها في المطابخ وأنظمة التهوية في المطابخ المؤقتة



مواقد الفحم



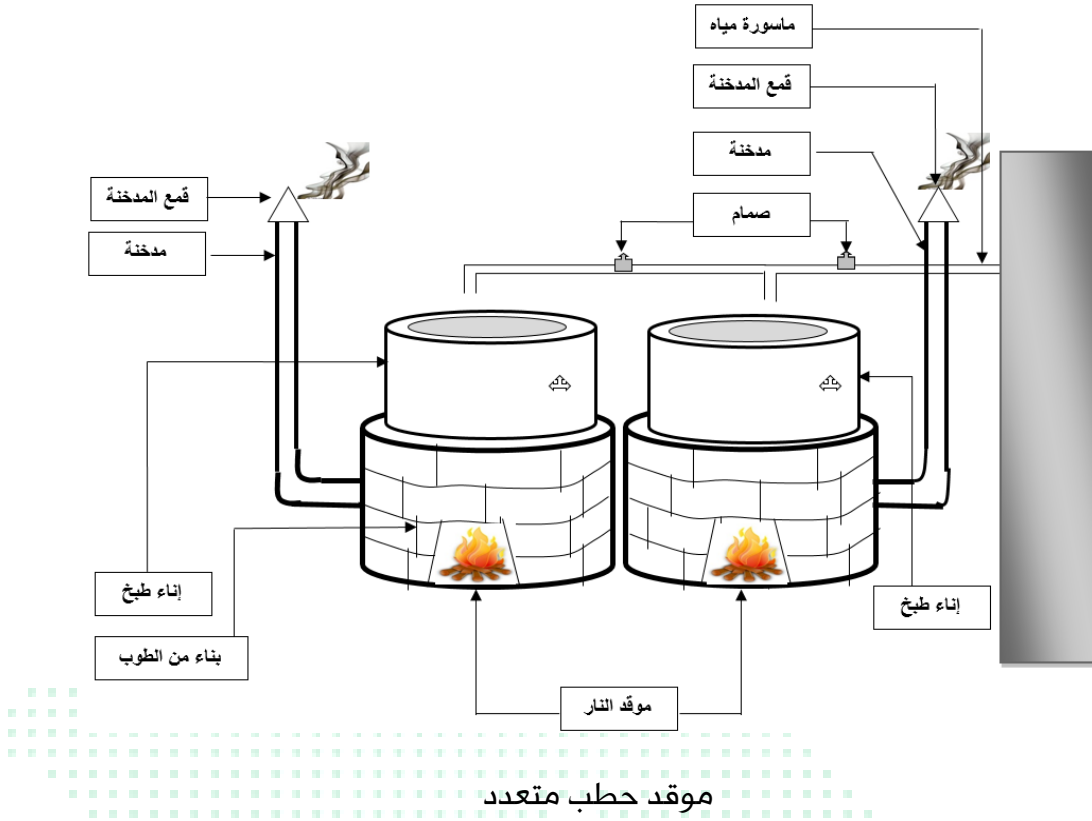
The diagram illustrates a traditional water distillation system (Mabkhari) with the following components and labels:

- ماسورة مياه** (Water Pipe)
- محبس** (Valve)
- قمع المدخنة** (Smokestack)
- مدخنة** (Smokestack)
- إناء طبخ** (Cooking Pot)
- بناء من الطوب** (Brick Structure)
- موقد النار** (Fire Stove)

The diagram shows a brick structure with a fire stove at the base. A cooking pot is placed on top of the brick structure. A smokestack is attached to the side of the brick structure. A water pipe is connected to the top of the cooking pot. A valve is located on the water pipe. The system is used for distilling water.

مواقد الخطب

دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة



الباب الخامس

المختصون بأعمال السلامة



أولاً: شروط تعيين مختصي السلامة

يجب تعيين مختصي السلامة وفق الشروط التالية:

١. أن يكون سعودي الجنسية.
٢. أن يكون لديه دورة تدريبية في مجال الوقاية والحماية من الحريق لا تقل مدتها عن (٣) أيام.
٣. ألا يقل عمره عن (١٨) سنة ولا يزيد عن (٦٠) سنة.
٤. أن يتمتع باللياقة البدنية والصحية.
٥. أن يكون قادراً على استخدام خراطيم وطفائيات الحريق والمساعدة في عمليات الإخلاء.
٦. أن يكون لديه الإلمام الجيد بمتطلبات الوقاية والحماية من الحريق في المشعر.

ثانياً: مختصو السلامة في المخيمات

١. يجب تعيين ثلاثة مختصي سلامة على الأقل في كل مخيم، على أن يبدأ التعيين مع بداية تجهيز المخيم لاستقبال الحجاج.
٢. يجب تعيين مختص سلامة إضافي لكل (١٠٠٠) حاج في المخيمات التي يزيد عدد الحجاج فيها عن (١٥٠٠) حاج وحتى (١٠,٠٠٠) حاج.
٣. يجب تعيين مختص سلامة إضافي لكل (٢٠٠٠) حاج عند زيادة الحجاج في المخيم عن (١٠,٠٠٠) حاج.
٤. يجب ألا يقل عدد مختصي السلامة المتواجدين في المخيم في أي وقت عن نصف العدد الإجمالي المعين في المخيم، على أن يبدأ عملهم من بداية اليوم العشرين من شهر ذو القعدة وحتى نهاية اليوم الثالث عشر من شهر ذو الحجة.
٥. يجب عدم تكليف مختصي السلامة في المخيمات بأي أعمال خارجة عن المهام الموكلة لهم.
٦. يجب على شركات حجاج الخارج وشركات حجاج الداخل ومقدمي خدمة الحجاج من القطاع غير الربحي تزويد قيادة الدفاع المدني في المشعر بأسماء مختصي السلامة وأرقام التواصل معهم، وجدول توزيعهم في ورديات على مدار الساعة.

ثالثاً: مهام مختصي السلامة

١. التعاون مع مفتشي السلامة بالدفاع المدني وتسهيل مهمات الكشف على المخيمات.
٢. مراقبة تطبيق الشروط الوقائية، وإبلاغ مفتشي السلامة بالدفاع المدني عن أي مخالفات.
٣. التعرف على خطط الإخلاء ومواجهة الحالات الطارئة، وتوزيع الأدوار، وتدريب العاملين في المخيم





دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة



على المشاركة في تنفيذها.

٤. تعريف الحجاج بمخارج الطوارئ والتصرف السليم عند الحاجة إلى إخلاء المخيم.
٥. التأكد من استمرار عمل أنظمة الوقاية والحماية من الحريق وجاهزيتها للاستخدام.
٦. التأكد من وجود طفايات الحريق في مواقعها المخصصة لها وجاهزيتها للاستخدام.
٧. اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع الأعمال والحالات الخطرة التي قد تؤدي إلى إشعال الحرائق أو إلحاق الضرر بالعاملين أو بالحجاج.
٨. التأكد من خلو ممرات ومخارج الطوارئ من العوائق.
٩. التأكد من خلو قنوات ومجاري تصريف السيول من العوائق أو الانسدادات.
١٠. التأكد من عدم وجود أي حاويات للغاز البترولي المسال، أو مواد بترولية في المخيمات.
١١. إبلاغ الدفاع المدني عن أعطال أنظمة الوقاية والحماية من الحريق ومراقبة المخيم حتى عودتها للعمل.
١٢. تنظيم خدمة الحراسة على مداخل ومخارج المخيم.
١٣. مراقبة سيارات نقل الحطب والفحم أثناء توقفها للتفريغ.
١٤. التنسيق مع قيادة الدفاع المدني في المشعر للحصول على المواد التوعوية، وتوزيعها على الحجاج.
١٥. في حالة وقوع حريق:
 - أ. البحث وتحديد موقع الحريق.
 - ب. إبلاغ العمليات الأمنية على الرقم (٩١١).
 - ت. إبلاغ مجموعات الإشراف الوقائي بالدفاع المدني.
 - ث. استخدام خراطيم وطفايات الحريق لمكافحة الحريق.
 - ج. تطبيق خطة الإخلاء.
 - ح. إرشاد فرق الدفاع المدني إلى موقع الحريق.
١٦. في حالة هطول الأمطار وجريان السيول:
 - أ. إزالة العوائق التي قد تسبب إعاقة أو إغلاق قنوات ومجاري تصريف السيول.
 - ب. تطبيق خطة الإخلاء إذا وجه الدفاع المدني بإخلاء المخيم.
 - ت. منع الحجاج من المشي في الأماكن التي تتجمع فيها مياه الأمطار، أو أماكن التيارات المائية الجارية.
 - ث. تحذير الحجاج عن المخاطر المحتملة في الموقع.



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة



ج. فصل التيار الكهربائي عن جميع الأجهزة باستثناء الإنارة.

١٧. في حالة هبوب الرياح القوية:

أ. إيقاف أعمال الطبخ، وإطفاء المواقد المشتعلة.

ب. تحذير الحجاج من الخروج إلى خارج المخيمات.

ت. تطبيق خطة الإخلاء إذا وجه الدفاع المدني بإخلاء المخيم.

ث. إنزال المواد أو الإنشاءات التي قد تحملها الرياح وتشكل خطراً على الحجاج.

١٨. الاستمرار في القيام بالمهام حتى انتهاء أعمال الحج ومغادرة الحجاج للمخيمات.



الباب السادس

إرشادات السلامة الوقائية للحجاج





إجراءات التصرف السليم أثناء الحالات الطارئة

تجدر الإشارة إلى أهمية وجود خطة مسبقة لمواجهة الحالات الطارئة، مع ضرورة تدريب الحجاج عليها وتعريف كل منهم بأقرب مخرج طوارئ.

وعند حدوث حريق لا سمح الله فإنه من الواجب اتباع الخطوات التالية:

- الاستجابة الواعية والسريعة عند سماع جرس الإنذار أو طلب المختصين بإخلاء المكان حتى لو كانت الحالة للتدريب.
- الحذر من الاختباء داخل المكان، والاتجاه إلى أقرب مخرج طوارئ آمن.
- عند مصادفة دخان في طريق الهروب ينبغي النزول على الأرض وإكمال الطريق حبواً لتفادي ضرر الدخان.
- الاتجاه إلى نقطة التجمع الخارجية وتسجيل الاسم لدى المسؤول عن المجموعة.

إرشادات السلامة تجاه وسائل الحماية من الحريق بمساكن الحجاج

- معرفة أقرب مخرج طوارئ للتوجه إليه عند سماع صوت الإنذار وأثناء الحالات الطارئة.
- معرفة أماكن طفايات الحريق القريبة والتدرب على كيفية استخدامها عند اشتعال حريق.
- عدم وضع العوائق المانعة من رؤية طفايات الحريق أو استخدامها عند الحاجة.
- عدم إغلاق مخارج الطوارئ أو إعاقه الممرات المؤدية إليها سواءً بالافتراش أو وضع الحقائب والعفش أو الفرش أو غير ذلك.

إرشادات السلامة أثناء تواجد الحجاج داخل المخيمات

- الامتناع عن إشعال مصادر اللهب في مخيمات إسكان الحجاج.
- الامتناع عن جلب واستخدام أي مواد للطهي وبالذات مواقد الغاز، حيث تمنع التعليمات استخدام أو تداول الغاز البترولي المسال (LPG) بمنطقة المشاعر المقدسة خلال موسم الحج.



إرشادات السلامة عند استخدام المصاعد والسلالم المتحركة

- الدخول بانتظام وعدم التدافع.
- عدم التزاحم بداخل المصعد و التقيد بالوزن المحدد.
- في حال تعطل المصعد اضغط على زر التنبيه أو الجرس أو الهاتف الداخلي.
- عدم التدافع عند الدخول أو الخروج من المصعد أو السلم الكهربائي.

إرشادات السلامة للوقاية من أخطار الكهرباء

- عدم استخدام التوصيلات الكهربائية التي لا تحمل علامة الجودة السعودية.
- الحرص على استخدام الأجهزة الكهربائية المطابقة للمواصفات والمقاييس.
- عدم لمس الأجهزة الكهربائية بأيدي مبتلة.
- عدم تحميل التوصيلات الكهربائية أكثر من طاقتها.
- فصل الأجهزة الكهربائية عن التيار الكهربائي فور الانتهاء من استخدامها.

إرشادات السلامة عند استخدام الأنفاق

- عدم الافتراض أو الجلوس داخل الأنفاق أو خارجها.
- عند ملاحظة ازدحام داخل النفق يجب التريث وعدم الدخول.
- التعرف على مخارج الطوارئ داخل النفق لاستخدامها عند حدوث طارئ لا قدر الله.
- اتباع إرشادات رجال الأمن المسؤولين عن سلامة المشاة داخل النفق.

إرشادات السلامة عند هطول الأمطار

- الابتعاد عن الأماكن المكشوفة والتوجه إلى أماكن آمنة.
- سلوك الطرق المرتفعة وتجنب المناطق المنخفضة.
- عدم المرور من خلال تجمعات المياه أو السير في التيارات المائية مشياً على الأقدام.





إرشادات السلامة عند هبوب الرياح

- عدم الخروج من مقر الإقامة إلا إذا طلب ذلك من قبل الجهات المختصة.
- الابتعاد عن الأعمدة أو المباني تحت الإنشاء.
- التوجه إلى أقرب مكان آمن لمن هم خارج المخيمات.





الخاتمة

حرصت المديرية العامة للدفاع المدني على إعداد هذا الدليل والذي يحوي في مضمونه متطلبات الوقاية والحماية من الحريق الواجب توافرها في المباني وفي مخيمات إسكان الحجاج بمنطقة المشاعر المقدسة، وقد تم إعداد هذه الشروط طبقاً لمعايير فنية من قبل نخبة من المتخصصين في الوقاية والحماية من الحريق وتمت عليها التعديلات الفنية والقانونية ليسهل تنفيذها ومتابعتها من قبل العاملين بالسلامة والإشراف الوقائي.

وهذه الشروط مرجع رئيسي لتحقيق الهدف الذي تعمل المديرية العامة للدفاع المدني لأجله وهو توفير الوقاية والحماية من الحريق لحجاج بيت الله الحرام بمنطقة المشاعر المقدسة، من واقع الأعمال المناطة بها في ظل الخدمات الكبيرة والممتدة التي تقدمها حكومتنا الرشيدة لتهيئة وتقديم كل سبل الراحة لحجاج بيت الله الحرام.

وتأمل المديرية العامة للدفاع المدني أن تضطلع جميع الجهات المعنية بمسؤوليتها للتقيد بتنفيذ هذه الشروط لرفع المستوى الوقائي بالمشاعر المقدسة وخلق بيئة آمنة خالية من الأخطار. ونسأل المولى جلت قدرته أن يوفق جميع القائمين على خدمة ضيوف الرحمن وأن يجزل لهم الثواب.. وأن يمكن الحجاج من أداء مناسكهم بيسر وسهولة وأن يردهم إلى أهلهم سالمين غانمين إنه سميع مجيب.





نماذج تعهدات الإضافات





دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بإضافة الألواح الجبسية

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

١. تركيب الألواح الجبسية على السياج الخارجي للمخيمات وفق الضوابط الموضحة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة.
٢. عدم إغلاق الممرات بالقواطع الجبسية سواء للفصل بين المخيمات أو للفصل بين الأقسام الداخلية للمخيم الواحد.
٣. استخدام الألواح الجبسية على الحدود الخارجية لمربعات الخيام الداخلية، مع عدم التأثير على التقسيم الأصلي للخيام بالمشروع.
٤. عدم تركيب الألواح الجبسية على الفواصل الداخلية بين الخيام.
٥. ألا يؤثر الفصل بين قسم الرجال والنساء على إمكانية الإخلاء بكل الاتجاهات.
٦. أن تكون الألواح الجبسية من النوع المقاوم للحريق، وبما يتوافق مع قيمة مقاومة خيام المشروع، وتقديم شهادة بذلك.
٧. ألا يزيد ارتفاع القواطع الجبسية عن مستوى السواتر الأساسية المركبة في المشروع.
٨. المحافظة على عدد الأبواب في التصميم الأصلي وفي مواقعها المعتمدة على الممرات.
٩. عدم تركيب الأبواب التي تفتح باتجاه الممرات في الخيام واستخدام أبواب السحاب.
١٠. عدم إغلاق الممرات أو قطع اتصالها.
١١. عدم حجب أو التأثير على أنظمة الرش وأنظمة الإنذار.
١٢. أن تكون ألواح الجبس المستخدمة في دورات المياه والمغاسل مقاومة للرطوبة.
١٣. التخلص من أية بقايا للألواح بعد الانتهاء من التركيب وإخراجها إلى خارج المشعر.
١٤. عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
١٥. تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
١٦. التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
١٧. تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
١٨. إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
١٩. إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

المسؤول عن الشركة

ختم الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بإضافة المطابخ

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

١. استخدام مواقع الكهرباء فقط في عمليات الطبخ.
٢. فصل خيمة المطبخ عن بقية الخيام بحائط من الطوب الاسمنتي لا يقل عرضه عن (٢٠) سم، وبارتفاع لا يقل عن ارتفاع العارض الأفقي للخيمة.
٣. تغطية المطبخ بنظام الرش الآلي حسب المعتمد في المشروع، مع مراعاة أن تكون المرشات من النوع القادر على تحمل درجات الحرارة المتوقعة أثناء الطبخ.
٤. تركيب أنظمة الإطفاء من قبل شركات أو مؤسسات مرخصة في مجال تركيب وصيانة أنظمة الإطفاء.
٥. ترك فتحات كافية لتهوية المطبخ في الجهة الخارجية للمخيم وبعيدة عن الخيام المجاورة.
٦. تزويد المطبخ بنظام تهوية مناسب.
٧. التخلص من أية بقايا لمواد البناء بعد انتهاء الأعمال وإخراجها إلى خارج المشعر.
٨. عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
٩. تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
١٠. التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
١١. تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
١٢. إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
١٣. إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

المسؤول عن الشركة

ختم الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بإضافة المواضع ودورات المياه

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

١. عدم التأثير على مخارج وممرات الطوارئ أو إغلاقها أو تقليل اتساعها.
٢. عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
٣. تركيب أرضيات من النوع الذي لا يسمح بالانزلاق.
٤. مراعاة الميول والمناسيب لتجنب تجمع المياه.
٥. عدم تركيب أية مقابس (أفياش) بالقرب من المواضع.
٦. التخلص من أية بقايا لمواد البناء بعد انتهاء الأعمال وإخراجها إلى خارج المشعر.
٧. تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
٨. التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
٩. تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
١٠. إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
١١. إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

ختم الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:

المسؤول عن الشركة



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بتغطية أسقف الممرات

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

١. عدم استخدام الألواح الجبسية لتغطية أسقف الممرات.
٢. عدم الإضرار بمكونات المشروع.
٣. ترك مسافة للتهوية بارتفاع لا يقل عن (٦٠) سم من العارض الأفقي للمخيمات.
٤. ألا يزيد طول التظليل المستمر عن (٥) متر، وإذا كانت هناك حاجة لتغطية أكبر من ذلك فسيتم الفصل بمسافة بدون تغطية بطول (١) متر بعد كل (٥) متر.
٥. عدم إضافة أية مصابيح أو تمديدات كهربائية في التغطية.
٦. التخلص من أية بقايا للمواد بعد الانتهاء من التركيب وإخراجها إلى خارج المشعر.
٧. عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
٨. تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
٩. التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
١٠. تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
١١. إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
١٢. إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

المسؤول عن الشركة

ختم الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بتغطية أسقف المداخل

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

١. ألا يتجاوز عمق التغطية بداية أول ممر عرضي.
٢. عدم استخدام الألواح الجبسية لتغطية أسقف المداخل.
٣. عدم الإضرار بمكونات المشروع.
٤. ترك مسافة للتهوية بارتفاع لا يقل عن (٦٠) سم من العارض الأفقي للمخيمات.
٥. عدم إضافة أية مصابيح أو تمديدات كهربائية في التغطية.
٦. التخلص من أية بقايا للمواد بعد الانتهاء من التركيب وإخراجها إلى خارج المشعر.
٧. عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
٨. تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
٩. التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
١٠. تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
١١. إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
١٢. إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

ختم الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:

المسؤول عن الشركة



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بإضافة مواقع التخزين

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

١. فصل خيمة التخزين عن بقية الخيام بحاجز مقاوم للحريق لمدة لا تقل عن ساعة واحدة، وبارتفاع لا يقل عن ارتفاع العارض الأفقي للخيمة.
٢. تركيب نظام إنذار من الحريق في المواقع التي لا يغطيها نظام الرش الآلي على أن توضع لوحة التحكم في مكتب الاستقبال وتكون خاضعة للمراقبة على مدار الساعة.
٣. تركيب أنظمة الإنذار من قبل شركات أو مؤسسات مرخصة في مجال تركيب وصيانة أنظمة الإنذار.
٤. التخلص من أية بقايا لمواد البناء بعد انتهاء الأعمال وإخراجها إلى خارج المشعر.
٥. عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
٦. تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
٧. التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
٨. تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
٩. إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
١٠. إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

المسؤول عن الشركة

ختم الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بإضافة المصاعد والسلالم الكهربائية

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

- الانتهاء من تركيب المصعد أو السلم الكهربائي قبل بداية اليوم الأول من شهر ذي الحجة.
- تركيب المصعد أو السلم الكهربائي من قبل شركات أو مؤسسات مرخصة في مجال تركيب وصيانة المصاعد.
- تركيب وصيانة وتشغيل المصاعد والسلالم الكهربائية وفق المتطلبات الواردة في كود البناء السعودي.
- تقديم عقد لصيانة المصعد أو السلم الكهربائي من قبل شركة أو مؤسسة مرخصة في مجال صيانة المصاعد.
- تركيب السلالم الكهربائية بطريقة تمنع حركتها من موقعها عند استخدامها وتضمن انسيابية حركة الحجاج أثناء الصعود أو النزول.
- عزل وحماية التمديدات الكهربائية والتجهيزات الميكانيكية وحمايتها من وصول تسربات المياه إليها.
- تركيب قاطع كهربائي خاص لكل مصعد أو سلم كهربائي يتم من خلاله فصل التيار الكهربائي في الحالات الطارئة.
- تركيب قاطع للتسريبات الكهربائية يعمل تلقائياً لفصل التيار عند حدوث أي إلتماسات أو تسربات كهربائية .
- تأريض التركيبات والتمديدات الكهربائية والمعدنية الخاصة بالسلالم.
- توفير فنيين متخصصين بعدد لا يقل عن (٢) من قبل الشركة القائمة بأعمال صيانة المصعد أو السلم الكهربائي لإصلاح الأعطال حالاً أو إيقاف استخدامها في الحالات الطارئة.
- تزويد السلم الكهربائي بعدد (٢) قاطع إيقاف للطوارئ أحدهما عند البسطة السفلية للسلم والآخر عند البسطة العلوية.
- اتخاذ التدابير الوقائية لمنع سقوط الأشخاص أو انحشار الأجسام في أجزاء المصعد أو السلم الكهربائي.
- تعيين عدد (٢) موظف لكل سلم كهربائي لتنظيم صعود الحجاج ونزولهم عند استخدام السلم.
- فصل التيار الكهربائي عن المصاعد والسلالم الكهربائية عند هطول الأمطار وفي الحالات الطارئة.
- عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
- تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
- التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
- تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بتركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
- تقديم تقرير من جهة فحص فنية مرخصة يفيد بسلامة تركيب السلم الكهربائي أو المصعد وجاهزيته للاستخدام بعد الانتهاء من التركيب.
- إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
- إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

المسؤول عن الشركة

ختم الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:



دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة

التعهد الخاص بإضافة الخيام

اسم الشركة:	رقم المربع:
-------------	-------------

نتعهد نحن الموقعون أدناه بتنفيذ الإضافات وفق الضوابط المحددة في الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني والمبلغ لنا من قبل وزارة الحج والعمرة، مع الالتزام بما يلي:

١. تركيب نظام الإطفاء من قبل شركات أو مؤسسات مرخصة في مجال تركيب وصيانة أنظمة الإطفاء.
٢. التخلص من أية بقايا لمواد البناء بعد انتهاء الأعمال وإخراجها إلى خارج المشعر.
٣. عدم التأثير على أنظمة الإطفاء أو إغلاقها أو حجبها.
٤. تعليق صورة ملونة من المخطط على ورق بمقاس لا يقل عن (A2) على مدخل المخيم، مع الاحتفاظ بنسخة من المخطط الموافق عليه لدى المشرف على الموقع.
٥. التعاقد مع مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق لمتابعة التنفيذ حسب المخططات والتصاميم المعتمدة.
٦. تقديم تقرير فني من مكتب هندسي استشاري في مجال الوقاية والحماية من الحريق يفيد بسلامة تركيب الإضافات وفق المخططات المعتمدة بعد انتهاء أعمال الإضافة.
٧. إذا اتضح وجود خطورة من أية إضافة تمت الموافقة عليها فسيتم إيقاف تنفيذها وإبلاغ قيادة الدفاع المدني بالمشعر واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.
٨. إزالة أية إضافات سابقة لم يتم إيضاحها في المخطط المعتمد.

ختم الشركة المسؤول عن الشركة

الاسم:

رقم الجوال:

التوقيع:

التاريخ:



المراجع

١. الأمر السامي الكريم رقم ٧/ب/١١٤٦٠ وتاريخ ١٤١٨/٨/٢ هـ والأمر السامي الكريم رقم ٧/ب/٧٠٢٢ وتاريخ ١٤٢٢/٢/١٤ هـ بشأن حظر الغاز البترولي المسال بمنطقة المشاعر المقدسة بموسم الحج .
٢. نظام الدفاع المدني ولوائحه.
٣. تنظيم حظر الغاز الصادر بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا رقم ١٢/٢/و/٥/دف وتاريخ ١٤١٨/١١/٦ هـ.
٤. برقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ٩٥٨٨ وتاريخ ١٤٤١/١/٢١ هـ المشار فيها إلى برقية معالي وزير الطاقة رقم ١٨٧٧-١٤٤٠-١٤٤٠ وتاريخ ١٤٤٠/١٢/٢١ هـ القاضية بمنع استخدام مولدات الطاقة الكهربائية في مخيمات إسكان الحجاج في المشاعر المقدسة.
٥. الكود السعودي للحماية من الحرائق SBC801.
٦. دليل الشروط الوقائية في المشاعر المقدسة ١٤٤٦ هـ.

